

قال الذهلي هذا حديث معضل لا وجه له فيجزم انما هو
 فعل عايشة رضي الله عنها ليس النبي صلى الله عليه وسلم
 فيه ذكر والوجه فيما نرى من ابن لهيعة ومن ذلك قال
 النسائي في اليوم والليلة تنابرت بين سنان اسم علي
 ابن ابي ابيهم عن مالك بن فافع عن ابن ابي عمير عن
 رضي الله عنه قال متعان كان متعان على عهد رسول الله
 صلوات الله عليه قال النسائي هذا معضل لا علم من
 رواه غير علي لا بأس بما ادرى من انبا فيه ومن
 ذلك قال ابو اسحق ابراهيم بن يعقوب المروزي في
 ترجمة صبار بن عمار بن عباد الصعق روى حديثا
 معضلا وهو متصل الاسناد وقال ابو عبد الله في
 تعيين من مرزوق في الكافي قال ابن معين لا اعرفه
 قال واعلم قال ابن معين ذلك لا يثبت له الحديث
 ولعله معضل وساقه واسناده متصل قال الحاكم
 ابو احمد في ترجمة الوليد بن محمد الموقفي كتبنا عن المسيب
 بن واخر احاد بين مستقيمة ولكن حاجب بن الوليد
 وعلي بن محمد بن اعنه باحاديث معضلة وقال ابو عبد
 البر في حديث رواه عبد الجبار بن احمد السمرقندي
 عن محمد بن عبيد الله المقرئ عن ابن عيينة عن ابي
 عروسة عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
 مر في عين حسن اسلافه المرزوق كما لا يخفى
 لا يدخل لسعيد ولا الذي مر من ثم في الله عن
 في الحديث وانما رواه الزهري عن علي بن الحسن

حديث صحيح

+ (لعله)
 ٥

٤٦٤

عنها وهذا خطأ في عبد الجبار واعضله وقال ابو
 الفتح الازدي في تصحيح محمد بن عبد الله بن زباد الانصاري
 روى عن مالك بن دينار معاين وسنن هذا الرجل
 هو عمرو بن دينار عن انس بن مالك عن غيره فلا
 انقطاع فيها فانا نقر بهذا فاما ان يبحر فوايطلفون
 المعضل لمعنيين او يكون المعضل الذي عرف بالمصنف
 وهو المتعلق بالاسناد بفتح الصاد وهو الذي نقلناه
 من كلام هؤلاء الائمة بكسر الصاد ويعنون به المتعلق
 الشديد وفي الحديث والتفسير على ذلك كما متعينا فان
 قيل فمن سلف المصنف في نقله ان هذا النوع يخص بما
 سقط من اسناده اثبات فضلا عما لنا شلعة في ذلك
 على بن الهيثم ومن تبعه وقد حكاها الحاكم في علوم الحديث
 عنهم فانهم قالوا المعضل ان سقط بين الرجل وبين النبي
 الله عليه وسلم النبي من رجل والغرض منه وببطلان
 ان المرسل محتض بالتابعين دون غيرهم والله الموفق
قول من ولا التفات في ذلك الى معضل بكسر الصاد
 اعترض عليه من خطاطي بنا على ما فهم من كلامه ان مراد
 في جواز استعمال معضل بكسر الصاد فقال كما مر في
 كسر الصاد من معضل ليس خيرا وليس كذا لانه لا يصلح
 المعوض بها وفي الاحوال خصل الشيء معضلا اعني
 فهو معضل **قول من** ولم ير ابو الصلاح في ذلك مطلقا وانما
 اراد ان لا يخدمه معضل ففتح الصاد لان معضل

سان
 المستخلف

احكام
 المصنف
 على
 حديثين

والله اعلم
 بالصواب
 والحمد لله
 رب العالمين
 ١١١١